خلافا لمن نقل عن بعض المفتيين نعم ان اتخذ اصحاب البستان في ذلك المحل الذي اعتيد الدفن فيه مجاري للماء حتى
يصل الى بستانهم وكان ذلك الاتخاذ قبل ان يصير ذلك المحل مسبلا ملكوا تلك المجاري وحريمها ولم يجز الدفن فيها
واما المسئلة الثالثة فالحاصل من اضطراب وقع للشيخين فيها ان قولهما في الجنائز يكره البنا على القبر مرادهما
بنا في ملك الشخص وغيره باذنه فان اراد المسبلة او الموقوفة كان مرادها الكراهة التحريم وما ذكراه في
الوصايا محمول على غير البنا في المسبلة لما تقرر لك اولا وكراهة الكتابة وما بعدها للتنزيه لا للتحريم وسئل
فسح الله في مدته ما حكم الاذان والاقامة عند سد فتح اللحد فاجاب بقوله هو بدعة اذ لم يصح فيه شئ وما
نقل عن بعضهم فيه غير معول عليه ثم رايت الاصبحي افتى بما ذكرته فانه سئل هل ورد فيهما خبر عند ذلك فاجاب
بقوله لا اعلم في ذلك خبرا ولا اثرا الا شيا يحكى عن بعض المتاخرين انه قال لعله مقيس على استحباب الاذان والاقامة
في اذن المولود وكانه يقول الولادة اول الخروج الى الدنيا وهذا اخر الخروج منها وفيه ضعف فان مثل هذا لا يثبت
الا بتوقيف اعني تخصيص الاذان والاقامة والا فذكر الله تعالى محبوب على كل حال الا في وقت قضا الحاجة انتهى
كلامه رحمه الله وبه يعلم انه موافق لما ذكرته من ان ذلك بدعة وما اشار اليه من ضعف القياس المذكور ظاهر
جلي يعلم دفعه بادنى توجه والله سبحانه وتعالى اعلم بالصواب وسئل رضي الله عنه ما حكم بنا القبور وقدر
ما يكفي فقط وهل يجوز اخذ حجارة القبور لسد فتح اللحد ولتنابير فاجاب بقوله لا يجوز على المعتمد بنا القبر
في المقبرة المسبلة سوآ اظهر بجنابه تضييق في الحال ام لا وهي التي اعتاد اهل البلد الدفن فيها وان لم يعرف لها مسبل
والحق بها الاذرعي الموات لان فيه تضييقا على المسلمين بما لا مصلحة ولا غرض شرعي فيه بخلاف الاحيا وهو اوجه
من قول غيره ويهدم بلا خلاف كما في المجموع وان قلنا الكراهة للتنزيه ويظهر ان الذي يهدمه هو الحاكم لا الاحاد
اخذا من كلامهم في باب الصلح لما يخشى فيه من الفتنة وسوآ فيما ذكر البنا في حريم القبر وخارجه خلافا لبعضهم
ومن المسبلة الموقوفة بل اولى قال الزركشي والبنا في المقابر امر قد عمت به البلوى وطم ولقد تضاعف البنا
حتى انتقل للمباهات والشهرة وسلطت المراحيض على اموات المسلمين والاشراف والاوليا وغيرهم ولا حول ولا
قوة الا بالله انتهى وليس هذا خاصا بترب مصر بل اشتمل نظيره ذلك واخس منه الى تربتي المعلاة والبقيع حتى
صار يقع فيهما من المفاسد ما لا يقع في غيرهما وسببه ولاة السوء وقضاة الجور ثم ظاهر اطلاقهم البنا انه
لا فرق بين البنا القليل والكثير لان علة الحرمة انه يتابد بالجص واحكام البنا فيمنع عن الدفن هناك بعد البلى
والانمحاق وهذا يجري في البنا القليل كالكثير لا بعلة الحرمة والله سبحانه وتعالى اعلم بالصواب وسئل فيحرم
ادام الله النفع بعلومه للمسلمين ما حكم المراثي وهل احد قال فيها من العلماء المشهورين فاجاب بقوله عبارة
شرحي للعباب ويحرم الندب مع البكا كما حكاه في الاذكار وجزم به في المجموع وصوبه الاسنوي والا لاجل الورع
والمادح لكنه في الروضة تبع الرافعي في حذف التقييد بالبكا واعتمده الزركشي وغيره كما يعلم من كلامه الاتي وهو
تعديد محاسن الميت كواكهفاه واجبلاه واسنداه واكريماه وذلك لما ياتي بل في المجموع عن جمع الاجماع عليه قال
فيه وجا في النياحة ما يشبه الندب وليس منه وهو خبر البخاري عن انس رضي الله عنه لما ثقل النبي صلى الله
عليه وسلم جعل يتغشاه الكرب فقالت فاطمة وا ابتاه فقال لها ليس على ابيك كرب بعد اليوم فلما مات قالت يا
ابتاه جنة الفردوس ماواه يا ابتاه الى جبريل ننعاه ثم قلت في الشرح المذكور ويكره ترثية الميت كما ذكره
المتولي والروياني في البحر للنهي عن المراثي وفسروها بانها عد محاسنه اي بغير صيغة الندب السابقة لئلا
يلزم



يلزم اتحادهما وقد اطلقها الجوهري على عد محاسنه مع البكا وعلى نظم الشعر فيه فيكره لكل منهما لعموم النهي
عن ذلك قال جمع متاخرون منهم الاذرعي في توسطه واطال فيه لكن ولعله اي ما ذكر من كراهة الترثية في
بعض ذلك ان بعث على النوح وتجديد الحزن او ظهر فيها تبرم او فعلت مع الاجتماع او اكثر منها لكن خالف
الاذرعي في بعض ذلك ان بعث على ذلك اي النوح ونحوه مما ذكر كما يصنعه الشعرآ في عظماء الدنيا وينشد في
المحافل عقب الموت فهي نياحة محرمة بلا شك انتهى ويويد قوله قول ابن عبد السلام بعض المراثي حرام كالنوح
لما فيه من التبرم بالقضا لا اذا ذكر مناقب عالم ورع او صالح للحث على سلوك طريقته وحسن الظن به
بل هي ح بالطاعة والموعظة اشبه لما ينشا عنها من البر والخير ومن ثم ما زال كثير من الصحابة وغيرهم
من العلما يفعلونها على ممر الاعصار من غير انكار وقد قالت فاطمة بنت النبي صلى الله عليه وسلم فيه ماذا
على من شم تربة احمد ان لا يشم مدا الزمان غواليا صبت علي مصايب لو انها صبت على الايام عدن لياليا
وقد رثاه صلى الله عليه وسلم كثيرون من اصحابه كابي بكر وعثمان وحسان وصفيه عمته وغيرهم رضي الله عنهم
والله سبحانه وتعالى اعلم بالصواب وسئل ادام الله النفع بعلومه ان يتفضل بذكر شي في موت الاولاد من
الاحاديث والاثار لانه عم في هذا العام موت الصغار بالطاعون فلعل اباهم يتصبرون بسببه لك فاجاب
بقوله اما مطلق الصبر فله فضائل كثيرة وفيه احاديث شهيرة منها قوله صلى الله عليه وسلم الصبر نصف
الايمان واليقين الايمان كله وقوله صلى الله عليه وسلم الصبر من الايمان بمنزلة الراس من الجسد وقوله صلى الله
عليه وسلم ما رزق عبد خيرا له ولا اوسع من الصبر وقوله صلى الله عليه وسلم افضل الايمان الصبر والسماحة
وقوله صلى الله عليه وسلم نعم سلاح المومن الصبر والدعا وقوله صلى الله عليه وسلم النصر مع الصبر والفرج مع
الكرب وان مع العسر يسرا وقوله صلى الله عليه وسلم انتظار الفرج بالصبر عبادة ومن رضي بالقليل رضي الله
تعالى منه بالقليل من العمل وقوله صلى الله عليه وسلم ان الصبر عند الصدمة الاولى وقوله صلى الله عليه وسلم
الصابر الصابر عند الصدمة الاولى وقوله صلى الله عليه وسلم الصبر ثلاثة فصبر على المصيبة وصبر على الطاعة
وصبر عن المعصية فمن صبر على المصيبة حتى يردها بحسن عزائها كتب الله له ثلثمائة درجة ما بين الدرجتين
كما بين السما والارض ومن صبر على الطاعة كتب له ستمائة درجة ما بين الدرجتين كما بين تخوم الارض الى منتهى
العرش مرتين واما الصبر على موت الاولاد ففيه فضائل اكثر من ان تحصى وفيه احاديث اعظم من ان
تستقصى منها قوله صلى الله عليه وسلم اذا مات ولد العبد قال الله تعالى لملائكته قبضتم ولد عبدي فيقولون نعم
فيقول قبضتم ثمرة فواده فيقولون نعم فيقول ماذا قال عبدي فيقولون حمدك واسترجع فيقول الله تعالى
ابنوا لعبدي بيتا في الجنة وسموه بيت الحمد ومنها قوله صلى الله عليه وسلم ما من مسلمين يموت لهما ثلاثة من الولد
لم يبلغوا حنثا الا ادخلهما الله الجنة بفضل رحمته اياهم وقوله صلى الله عليه وسلم من دفن ثلاثة من الولد حرم
الله عليه النار وقوله صلى الله عليه وسلم ما من مسلم يموت له ثلاثة من الولد لم يبلغوا الحنث الا تلقوه من ابواب الجنة
الثمانية من ايها شاء دخل وقوله صلى الله عليه وسلم قال الله تعالى اذا وجهت الى عبد من عبيدي مصيبة في بدنه
او ولده او ماله فاستقبله بصبر جميل استحييت يوم القيمة ان انصب له ميزانا او انشر له ديوانا وقوله صلى الله عليه
وسلم ان الله تعالى لا يرضى لعبده المومن اذا ذهب بصفيه من اهل الارض فصبر واحتسب بثواب له دون الجنة
وقوله صلى الله عليه وسلم يقول الله تعالى ما لعبدي المومن عندي جزآ اذا قبضت صفيه من اهل الدنيا ثم احتسبه

ومن صبر عن المعصية كتب الله له تسعمائة درجة ما بين الدرجتين كما بين تخوم الارض الى منتهى العرش مرتين

Copyright ... University